

تصدر عن وزارة الإعلام  
مملكة البحرين

### المراسلات

إدارة الشؤون التنظيمية

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني :

[officialgazette@info.gov.bh](mailto:officialgazette@info.gov.bh)

الموقع الإلكتروني:

[www.mia.gov.bh](http://www.mia.gov.bh)

السنة التاسعة والسبعون

الجريدة الرسمية

## محتويات العدد

٤. أمر ملكي رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦ بمنح وسام .....
٥. قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٦ بتعيين مديرين في جهاز الخدمة المدنية .....
٦. قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦ بتعيين مدير في مجلس المناقصات والمزايدات .....
- قرار رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن اعتماد المعايير والمواصفات لتقديم خرائط البناء القائم (As Built) "خرائط الحدود الخارجية" في نظام بنايات .....
٧. قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٦ بإلغاء ترخيص كاتب عدل خاص .....
٢٤. قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٢٦ بشأن شطب قيد وسيط .....
٢٥. قرار رقم (٦٤٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة العدالة - مجمع (٣٢٧) .....
٢٦. قرار رقم (٦٤٦) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تغيير تصنيف عقار بعد التقسيم في منطقة الدير - مجمع (٢٣١) .....
٢٩. قرار رقم (٦٦٠) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تغيير تصنيف عقارين بعد إعادة التخصيص والتعويض في منطقتي توبلي مجمع (٧٠١) وشرق الحد مجمع (١٢٢) .....
٣٢. قرار رقم (٦٦١) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تغيير تصنيف قطعة أرض في منطقة النبيه صالح - مجمعي (٣٨١/٣٨٠) .....
٣٦. قرار رقم (٦٦٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة جد حفص - مجمع (٤٢٥) .....
٣٩. قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٦ بشأن تعديل مسمى جمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين .....
٤٢. قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٦ بشأن إلغاء ترخيص مزاولة نشاط شركات الاستثمار فئة ٢ الممنوح لشركة سيكو لخدمات الصناديق الاستثمارية ش. م. ب. (مقفلة) .....
٤٣. قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٦ بشأن منح ترخيص لشركة ستاتورا ترستيز بحرين ذ. م. م. ....
٤٤. قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٦ بشأن منح ترخيص لشركة سور للخدمات الإلكترونية ذ. م. م. ....
٤٥. قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦ بشأن منح ترخيص لشركة انستغيت ذ. م. م. ....
٤٦. قرار استملاك عقار من أجل المنفعة العامة .....
٤٧. قرارات الاستغناء عن العقارات المستملكة من أجل المنفعة العامة .....
- ٤٨.

- ٥٢..... إعلان مجلس تأديب المحامين .  
الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع
- ٥٣..... ونماذج المنفعة - إعلان رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٦ .  
الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم
- ٥٧..... والنماذج الصناعية - إعلان رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٦ .
- ٥٩..... إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة .

أمر ملكي رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦  
بمنح وسام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦ في شأن الأوسمة، وتعديلاته،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُمنح سعادة السيد أليستر لونج سفير المملكة المتحدة لدى مملكة البحرين وسام البحرين من الدرجة الأولى.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٦ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢١ يونيو ٢٠٢٦ م

قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٦  
بتعيين مديرين في جهاز الخدمة المدنية

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:  
بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته،  
ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،  
وعلى المرسوم رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٦ بإعادة تنظيم جهاز الخدمة المدنية،  
وعلى القرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٤ بتعيين مديرين في جهاز الخدمة المدنية،  
وعلى القرار رقم (٢) لسنة ٢٠٢٥ بتعيين مديرين في جهاز الخدمة المدنية،  
وبناءً على عرض رئيس جهاز الخدمة المدنية،

قَرَّر الآتي:

المادة الأولى

يُعَيَّن التالية أسماؤهم مدرء في جهاز الخدمة المدنية:

- ١- السيد حمد محمد عبدالرحمن الملا مديراً لإدارة ضبط خدمات الموارد البشرية المشتركة.
- ٢- السيدة رحاب إبراهيم أحمد الفاضل مديراً لإدارة عمليات خدمات الموارد البشرية المشتركة.

المادة الثانية

على رئيس جهاز الخدمة المدنية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦  
بتعيين مدير في مجلس المناقصات والمزايدات

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:  
بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، وتعديلاته،  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،  
وعلى المرسوم رقم (٩٨) لسنة ٢٠١٩ بتنظيم الجهاز الفني والإداري لمجلس المناقصات والمزايدات،  
وعلى القرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٣ بتعيين مدير في مجلس المناقصات والمزايدات،  
وبناءً على عرض رئيس مجلس المناقصات والمزايدات،

قُـرِرَ الآتي:

المادة الأولى

يُعيّن السيد محمد يوسف يعقوب الخاجة مديراً لإدارة المواصفات الفنية والتأهيل بمجلس المناقصات والمزايدات، خلفاً للسيد لؤي علي عبدالله الحلو.

المادة الثانية

على رئيس مجلس المناقصات والمزايدات تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م

## وزارة شؤون البلديات والزراعة

قرار رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢٦

بشأن اعتماد المعايير والمواصفات

لتقديم خرائط البناء القائم (As Built) "خرائط الحدود الخارجية" في نظام بنايات

وزير شؤون البلديات والزراعة:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (١٩) منه، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشؤون البلديات،

قَرَّر الآتي:

## المادة الأولى

يُعتمد لتقديم خرائط البناء القائم (As Built) "خرائط الحدود الخارجية" في نظام بنايات ([www.benayat.bh](http://www.benayat.bh))، المعايير والمواصفات المرافقة لهذا القرار.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشؤون البلديات والمعنيين - كُلاً فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير شؤون البلديات والزراعة

المهندس وائل بن ناصر المبارك

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦م

**STANDARDS AND SPECIFICATIONS FOR  
SUBMITTING AS-BUILT DRAWINGS  
"OUTER BOUNDARY MAPS"**

STANDARDS AND SPECIFICATIONS FOR SUBMITTING  
AS-BUILT DRAWINGS  
"OUTER BOUNDARY MAPS"

Revision History

Version	Date	Amendment(s)	Author
1.0	December 2025	First Release of this Document	As-Built Team (TSD-SLRB)

## Contents

Acknowledgment.....	3
Introduction.....	4
1. "Outer Boundary Maps" (OBM) Drawing Standards and Specifications .....	5
1.1. Drawing "Outer Boundary Maps" .....	5
1.2. CAD layers and Geometry Requirements.....	7
1.3. Formats and Georeferencing Specifications .....	8
1.3.1 Accepted File Formats and Projection.....	8
1.3.2 Units & Setting Requirements.....	8
1.3.3 DGN format Submission Requirements .....	9
1.3.4 DWG/DXF format Submission Requirements .....	9
1.3.5 Shapefiles format Submission Requirements .....	9
1.4. Site Measurement Guidelines and Data Quality.....	10
1.4.1 Field Verification Requirement .....	10
1.4.2 Practical Field Guidance and Data Integrity.....	10
1.4.3 Measurement Equipment and Data Quality.....	11
1.4.4 Measurement Data Quality.....	11
2. Attribute Requirements.....	12
3. Submission Requirements and deliverables: .....	13
Appendix – Glossary .....	14

### Acknowledgment

This standard prepared by the Survey & Land Registration Bureau (SLRB) - Topographic Survey Directorate (TSD) (As-Built Team), with contributions from the Ministry of Municipalities Affairs and Agriculture (MUN) and the Information & eGovernment Authority (iGA).

Special thanks are extended to the Ministry of Municipalities Affairs and Agriculture, the Information & eGovernment Authority and Private Engineering Offices for their valuable feedback, which greatly contributed to defining these requirements.

**Note:** Users of this document must ensure that they refer to the **latest version**. This document is independent and distinct from the *Data Capture Standards and Specifications for As-Built Field Survey* and should be applied specifically for Outer Boundary Map (OBM) submissions.

### Introduction

This document provides the official standards and specifications for submitting "Outer Boundary Maps" (OBM) to the Survey & Land Registration Bureau (SLRB). OBMs are used to update the official topographic base map maintained by the SLRB.

The data update process will be carried out through a systematic review and inclusion of provided OBM data on an individual project basis. All work shall be performed by licensed Engineering Offices in accordance with the standards, specifications, and guidelines defined in this document to ensure consistency, accuracy, and data integrity.

The data provider is fully responsible for the accuracy and completeness of all submitted OBM data. The main objective of this document is to ensure that all mapped features and structures are represented accurately, in their true location, and with the appropriate identifying codes.

The purpose of this document is to define the guidelines and technical standards for preparing and submitting OBMs. It ensures that all submitted data meets the SLRB's data submission requirements, including the format, geometry, attributes, positional accuracy, and file structure.

It also provides clear instructions for interpreting and drafting topographic features, so that submitted OBMs are consistent.

### For any clarification or support:

#### As-Built Team

Topographic Survey Directorate (TSD) - Survey and Land Registration Bureau (SLRB)

P.O. Box 332, Manama, Kingdom of Bahrain

Tel: +973 17507000

Email: [asbuilt@slrb.gov.bh](mailto:asbuilt@slrb.gov.bh)

Website: [www.slrb.gov.bh](http://www.slrb.gov.bh)

## 1. "Outer Boundary Maps" (OBM) Drawing Standards and Specifications

This section establishes the standards for the preparation of Outer Boundary Maps (OBMs) intended for updating the Bahrain National Geospatial Database. It defines the required specifications to ensure accuracy, consistency, and uniformity in all drawings, file formats, and georeferencing practices.

**Note:** OBM's should be provided at both "Building Permit stage" and "Construction Follow-up stage" according to the final As-Built conditions.

### 1.1. Drawing "Outer Boundary Maps"

#### A. Outer Building Line "Building Roof" (Closed Polygon)

- Provide the "Outer building line" showing the maximum horizontal coverage of the building at **any floor level**, representing the full horizontal extent. (as shown in Fig. 1 – Red Line).
- The drawing must correspond to the actual As-Built at the final completion stage.
- Ensure all "Outer building line" are represented as a planar closed polygon with no self-intersections, gaps, or overlaps.

#### B. Building Footprint (Closed Polygon)








- Provide the "Building Footprint" showing the maximum horizontal coverage of the building at **Ground level** within the cadastral plot boundary (as shown in Fig. 1 – Red dashed Line).
- The drawing must correspond to the actual As-Built at the final completion stage.
- Ensure all "Building Footprint" are represented as a planar closed polygon with no self-intersections, gaps, or overlaps.

#### C. Property Entrance (Line)

- Provide the "Property Entrance", clearly Showing its location at **ground level** within the cadastral plot boundary (as shown in Fig. 1 – Orange Line).
- Ensure each "Property Entrance" is represented as a line, with no self-intersections, gaps, or overlaps.



Figure 1: Example of "Outer Boundary Maps"

	Outer Building Line "Building Roof"		Building Footprint
	Property Entrance		Boundary Wall
	Cadastral Plot Boundary		Swimming Pool
	Encroachment Building	02020202	Parcel Number

**D. Boundary Wall (Line String)**

- Provide all "Boundary Walls" showing the external limits of the property **at ground level** within the cadastral plot boundary. (as shown in Fig. 1 – Yellow Line).
- The drawing must correspond to the actual As-Built at the final completion stage.
- External "Boundary Walls" must snap precisely to building corners and cadastral boundaries, with no undershoots or overshoots.
- Ensure all "Boundary Walls" are represented using either Line or Line String geometry, based on the wall layout, with no self-intersections, gaps, or overlaps between segments.

**E. Cadastral Plot Boundary (Closed Polygon)**

- Provide the official "Cadastral Plot Boundary" as received from the government system. (as shown in Fig. 1 – Green Line).
- Ensure the "Cadastral Plot Boundary" represented as a planar closed Polygon, with no self-intersections, gaps, or overlaps.

**F. Swimming Pool (Closed Polygon)**

- Provide all "Swimming Pool" showing the maximum horizontal coverage of the swimming pool **at any floor level** within the cadastral plot boundary (as shown in Fig. 1 – Blue Line).
- The drawing must correspond to the actual As-Built at the completion stage.
- Ensure each "Swimming Pool" represented as a planar closed Polygon, with no self-intersections, gaps, or overlaps.

**G. Encroachment Building (Closed Polygon)**

- Provide "Encroachment Building" showing any portion of a building that extends inside the subject parcel boundary **at any floor level**. (*see Appendix – Glossary*)
- The drawing must correspond to the actual As-Built at the completion stage.
- Ensure each "Encroachment Building" represented as a planar closed Polygon, with no self-intersections, gaps, or overlaps.

**H. Parcel Number (Text)**

- Provide "Parcel Number" as a text within the cadastral plot boundary, matching the **official number** issued by Survey and Land Registration Bureau (SLRB) (as shown in Fig. 1 – White Text).
- The "parcel number" should be placed at the center of the plot and remain fully visible without overlapping other features or annotations.

## 1.2. CAD layers and Geometry Requirements

The table below Defines the feature name, CAD feature name, geometry type, and symbology.

Sr.	Feature Name	CAD Feature Name	CAD Geometry Type	Default Symbology (ByLevel): Color   Line Style   Line Weight
A	Outer Building Line	Building_Unclassified_Unsurveyed_As_Built_Eng	Closed Shape /Polygon	CO=44 (RGB 255,228,181)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm
B	Building Footprint	Building_Footprint_As_Built_Eng	Closed Shape /Polygon	CO=150 (RGB 120,82,0)   LC=5 Long Dash Gap   0.00 mm
C	Property Entrance	Delimiter_Gate_As_Built_Eng	Line String /Polyline	CO=0 (RGB 255,255,255)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm
D	Boundary Wall	Delimiter_Wall_As_Built_Eng	Line String /Polyline	CO=6 (RGB 255,127,0)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm
E	Cadastral Plot Boundary	Cadastral_Boundary_As_Built_Eng	Closed Shape /Polygon	CO=3 (RGB 255,0,0)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm
F	Swimming Pool	Hydrography_Recreational_Pool_As_Built_Eng	Closed Shape /Polygon	CO=1 (RGB 0,0,255)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm
G	Encroachment Building	Building_Encroachment_Unclassified_Unsurveyed_As_Built_Eng	Closed Shape /Polygon	CO=7 (RGB 0,255,255)   LC=5 Long Dash Gap   0.00 mm
H	Parcel Number	Text_Parcel_Number_As_Built_Eng	Text	CO=3 (RGB 255,0,0)   LC=0 CONTINUOUS   0.00 mm

### 1.3. Formats and Georeferencing Specifications

This section defines the required digital file formats, measurement units & setting and spatial reference standards to ensure consistency and positional accuracy of submitted OBM drawings with the Bahrain National Grid system.

#### 1.3.1 Accepted File Formats and Projection

Requirement	Specification
Accepted Formats	DGN, DWG, DXF, ESRI Shapefile.
Drawing Unit	Metric units — 1 drawing unit must equal 1 meter
Georeferencing	Drawings must be georeferenced to their actual location within the parcel boundary.
Projection	Bahrain National Grid (Ain Al Abd / UTM Zone 39N), EPSG:20439

- Standard seed file (SLRB\_OBM\_Seed.dgn) will be provided by SLRB to ensure consistency across all submissions (do not use default seed files).

#### 1.3.2 Units & Setting Requirements

The following working unit settings must be applied to avoid scaling and alignment issues:

Setting	Value
Master Unit	Meters (M)
Sub-Unit	Millimeters (mm)
Resolution (UOR)	10,000 UOR per meter
Solids Accuracy	4.29497E-06 m

### 1.3.3 DGN format Submission Requirements

Requirement	Specification
Geographic Coordinate System (GCS)	Ain Al Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439). Must be assigned in the model properties.
Global Origin / Working Area	As defined in the SLRB seed file (no changes permitted).
Working Units Rule	Do not change Working Units after geometry exists. If conversion is needed, scale the geometry, do not relabel the units.
Direct DGN Option (Recommended)	Engineering Offices may submit DGN V8 directly.
AutoCAD Export Method	AutoCAD users must export via DGNEXPORT → V8 and browse to SLRB_OBM_Seed.dgn to ensure correct units/UOR/GCS.

### 1.3.4 DWG/DXF format Submission Requirements

Requirement	Specification
Supported Versions	AutoCAD 2018 (AC1032)–2025
Drawing Units	1 drawing unit = 1 meter
INSUNITS Setting	Set INSUNITS = 6 (Meters)
Coordinate Reference	Coordinates in meters, consistent with Ain el Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439)
Exporting to DGN (if applicable)	Use DGNEXPORT → V8 and select SLRB_OBM_Seed.dgn to preserve units, UOR, and projection consistency

### 1.3.5 Shapefiles format Submission Requirements

Requirement	Specification
Format	ESRI Shapefile (.shp, .shx, .dbf, .prj)
Coordinate Reference System (CRS)	Ain el Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439)
Units	Meters (UNIT["Meter", 1.0]) defined in the .prj file
Geometry Validity	Include only clean, valid geometries, with no gaps, overlaps, or self-intersections
Coordinates	XY in meters (consistent with Bahrain National Grid)

#### 1.4. Site Measurement Guidelines and Data Quality

This section outlines the essential practices and industry leading methodologies (Best Practices) for site measurement, referencing, and quality assurance, ensuring all project layouts accurately reflect both the design and the actual site conditions.

##### 1.4.1 Field Verification Requirement

All measurements and dimensions referenced in the final-stage drawings must be verified against actual site conditions during construction follow-up (NOC). No measurement shall be considered valid unless it has been confirmed through an on-site inspection conducted by the Supervising engineering office.

##### 1.4.2 Practical Field Guidance and Data Integrity

The engineering office personnel (including the site engineer or technical staff) who conduct measurements are expected to follow the following principles:

- **Accurate Representation:** All drawings should accurately represent the actual site conditions at the time of measurement. This includes existing permanent features such as buildings, boundary walls, property entrances, swimming pools, encroachment buildings, and the official cadastral plot boundaries.
- **Foundational Reference Points:** All positional layouts and measurements on-site should be based on known, verified, and fixed reference points (Solid Points). Such as:
  1. **Cadastral Plot Markers:** The legally established boundary monuments, pins, or corner stone's defining the property's limits.
  2. **Survey Control Points:** Highly accurate, established points (often labeled Ground Control Points or Benchmarks) whose coordinates (horizontal and/or vertical) are known and tied to an official geodetic system.
  3. **Permanent Physical Features:** Existing, stable elements such as the corner or wall of a durable structure, provided its exact and verified coordinates or locations are accurately documented and introduced into the project's coordinate system.

#### 1.4.3 Measurement Equipment and Data Quality

To ensure the highest levels of positional accuracy and data quality, measurements for validation and setting out shall be conducted using the appropriate method such as:

- Tape or Measuring Wheel: For short distances or simple, non-critical measurements.
- Laser Distance Meters (Disto or similar): For quick, approximate measurements and dimensional checks.
- Total Station: Essential for high-accuracy horizontal and vertical measurements, especially for larger or complex sites and for setting out critical project features.
- GNSS / GPS Surveying: Utilized for high-accuracy horizontal and vertical measurements, especially for larger or complex sites and for setting out critical project features.

#### 1.4.4 Measurement Data Quality

All measured data in the drawings must be consistent with the dimensions /coordinates documented in the Attribute provided. Maintaining high data quality requires continuous verification of all measurements against the project's "Foundational Reference Points" and the design specifications

## 2. Attribute Requirements

This section identifies the attributes to be provided where applicable.

Attribute	Unit / Format	Available in Benayat System (Building Permits / Construction Follow up / Both)
Parcel Number	(e.g., 01010101)	Yes, Both
Building Permit Number	(e.g., NC/00/0000)	Yes, Both
Construction Follow Up (Request Number)	(e.g., CF/000/0000)	Yes, Construction Follow up
Construction Follow Up (Stage)	(e.g., Foundation, Final Inspection, etc.)	Yes, Construction Follow up
Construction Follow Up (Stage Start Date)	(e.g., Month 00, 0000)	Yes, Construction Follow up
Construction Follow Up (Stage End Date)	(e.g., Month 00, 0000)	Yes, Construction Follow up
Supervisor Engineering Office	(e.g., Office Name)	Yes, Both
Application Type	(e.g., New Construction, etc.)	Yes, Building Permits
Block	(e.g., 000)	Yes, Both
Roads	(e.g., 000)	Yes, Both
Area	(e.g., Busaiteen, Hidd, etc.)	Yes, Both
Governorate	(e.g., Muharraq, Capital, etc.)	Yes, Both
Zone Code	(e.g., A, B, etc.)	Yes, Both
Zone Description	(e.g., Investment Buildings -D, Row Housing -A, etc.)	Yes, Both
Usage Nature	(e.g., Villa, Hotel, etc.)	Yes, Both
Property Usage	(e.g., Residential, Commercial, etc.)	Yes, Both
Parcel Area	(e.g., in square meters)	Yes, Both
Building Area	(e.g., in square meters)	Yes, Both
Net Built-Up Area	(e.g., in square meters)	Yes, Both
Built-Up Area %	(e.g., in percentage)	Yes, Both
Floors	(e.g., 1, 2, 3, ...)	Yes, Both
No. of Buildings	(e.g., 1, 2, 3, ...)	Yes, Both
Building Height AGL (m)	(e.g., in meters)	Yes, Building Permits
Building Height ASL (m)	(e.g., in meters)	Yes, Building Permits
Has Mezzanine	(e.g., YES or NO)	Yes, Both
Has Basement	(e.g., YES or NO)	Yes, Both
Front Elevation Area	(e.g., in meters)	Yes, Both
Left Elevation Area	(e.g., in meters)	Yes, Both
Right Elevation Area	(e.g., in meters)	Yes, Both
Rear Elevation Area	(e.g., in meters)	Yes, Both
Ownership Type	(e.g., Self-owned, etc.)	Yes, Both
Project ID	(e.g., ADO-xxx, etc...)	Yes, Both
Car Park Count	(e.g., 1, 2, 3, ...)	Yes, Both

### 3. Submission Requirements and deliverables:

All submissions shall be made through the "Benayat System", where all requirements are listed and must be fulfilled at the time of request.

## Appendix – Glossary

<b>Boundary Walls</b>	The external walls enclosing the parcel. Must connect precisely to building corners and the cadastral boundary, with no undershoots or overshoots.
<b>CAD ByLevel / ByLayer</b>	Symbology (color, line type/style, and line weight) shall be controlled at the level/layer. Element-level overrides are not permitted in OBM submissions.
<b>Cadastral Plot Boundary</b>	The official SLRB parcel boundary geometry for a registered parcel. Must be a planar closed polygon, with no gaps or overlaps.
<b>DGN</b>	MicroStation design file (V8) format used for OBMs, storing models, levels, working units, UOR, GCS, and symbology. OBM settings shall originate from the SLRB seed file.
<b>DGN Seed file</b>	A preconfigured MicroStation file (e.g., SLRB_OBM_Seed.dgn) defining units, UOR, GCS, global origin, and level standards for new designs.
<b>DGNEXPORT</b>	AutoCAD command used to export DWG → DGN (V8). During export, select the SLRB seed file (e.g., SLRB_OBM_Seed.dgn) to ensure correct units, UOR, GCS, and global origin.
<b>DWG</b>	AutoCAD drawing file. For OBM submissions, set INSUNITS = 6 (Meters), to maintain correct scale and coordinate values
<b>DWG Insertion Units (INSUNITS)</b>	AutoCAD system variable that defines one drawing unit. Must be set to 6 (Meters) for correct scaling on inserts and exports.
<b>DXF</b>	AutoCAD exchange format (ASCII/Binary) for interoperability. Use when a neutral CAD format is required. Retain meters and EPSG:20439.
<b>Encroachment Building</b>	Any portion of a building that crosses the parcel boundary onto adjacent private or public land.
<b>GCS (Geographic Coordinate System)</b>	The coordinate system assigned to the model. For OBMs: Ain el Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439).
<b>Georeference / Georeferencing</b>	Anchoring the drawing to the national grid so that coordinates match real-world locations. For OBM: assign <i>Ain el Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439)</i> and tie to at least two SLRB control points (three recommended). Apply <i>Translate + Rotate</i> only (no scale/shear). Files must include projection and unit metadata: <ul style="list-style-type: none"> <li>• DGN: Model GCS set.</li> <li>• DWG: INSUNITS = 6 (Meters).</li> <li>• SHP: .prj includes EPSG:20439 with UNIT["Meter",1.0].</li> </ul>
<b>Global Origin / Working Area (MicroStation)</b>	The model's internal origin and valid design window defined by the seed file. Do not modify. This ensures alignment with SLRB topographic DGNs and avoids precision shifts.
<b>Line String / Shape (DGN)</b>	Basic DGN geometry primitives - Line String (open chain) and Shape (closed polygon). DWG equivalents are Polyline (open/closed).
<b>Outer Building Line</b>	The maximum horizontal extent of a building at any floor level

<b>Outer Boundary Map (OBM)</b>	A drawing capturing the outer building line, boundary walls, property entrances, cadastral plot boundary, swimming pools, and encroachment buildings, representing the final As-Built condition. The outer boundaries reflect the actual built layout of the ground floor and final constructed design.
<b>Property Entrance</b> ".SHP (ESRI Shapefile)"	The vehicular or pedestrian gate located on the parcel boundary and used for site access. Vector GIS format delivered as a set of files: .shp (geometry), .shx (index), .dbf (attributes), .prj (projection). For OBM, .prj must define "Ain el Abd 1970 / UTM Zone 39N (EPSG:20439)" with units in meters.
<b>Total Station</b>	Survey instrument measuring angles and distances with high precision. Used for tying the OBM to SLRB control points and establishing traverses or closures.
<b>UOR (Units of Resolution)</b>	MicroStation storage precision — at 10,000 UOR per meter, the solids accuracy is approximately 0.000004 m (4 μm).
<b>Solid Accuracy</b>	The smallest unit of precision in a DGN file, equal to about 0.000004 m (4 microns), it shows how precise the file can store positions and dimensions.
<b>Working Units (DGN)</b>	Master Unit = Meters, Sub Unit = Millimeters, Resolution (UOR) = 10,000 per meter. Do not change units after geometry exists.

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٦  
بإلغاء ترخيص كاتب عدل خاص

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،  
وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق،  
وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص  
للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩،  
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّر الآتي:

## المادة الأولى

يُلغى ترخيص كاتب العدل الخاص (اللغة العربية) للسيد محمد أحمد القطان، ترخيص رقم (٢٠٢٣/١٠٩)،  
وذلك بناءً على طلبه.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في  
الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٩ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٤ يونيو ٢٠٢٦ م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥١) لسنة ٢٠٢٦

بشأن شطب قيد وسيط

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات، وعلى اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن الوساطة لتسوية المنازعات الصادرة بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم الوساطة في المسائل الجنائية،

وعلى القرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠٢١ بتنظيم الوساطة في المسائل الشرعية،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّر الآتي:

## المادة الأولى

يُشطب قيد الوسيط محمد صلاح الدين عبدالقادر محمد سعيد من جدول قيد الوسطاء - فرع المنازعات المدنية والتجارية وفرع المسائل الجنائية -، وذلك بناءً على طلبه.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٩ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٤ يونيو ٢٠٢٦ م

## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٤٢) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة العدلية - مجمع (٣٢٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولأئحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرّر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٣٠٧١٧٩٣) الكائن في منطقة العدلية مجمع (٣٢٧) من تصنيف مناطق العمارات متعددة الاستخدامات د (BD) وجزء لا يحمل تصنيفاً معتمداً إلى تصنيف مناطق الخدمات الدينية (CSR)، وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٦ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢١ يونيو ٢٠٢٦ م



## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٤٦) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تغيير تصنيف عقار بعد التقسيم في منطقة الدير - مجمع (٢٣١)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرِر الآتي:

## مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٢٠٤٧١٣٤) بعد التقسيم الكائن في منطقة الدير مجمع (٢٣١) من تصنيف مناطق العمارات متعددة الاستخدامات ٣ طوابق (B3) إلى تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) وتصنيف مناطق السكن المتصل أ (RHA) وتصنيف مناطق المساحات المفتوحة (OS) وتصنيف مناطق البنية التحتية (IST) وتصنيف الطرق والشوارع (ROD)، وذلك وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطوَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٦٠) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تغيير تصنيف عقارين بعد إعادة التخصيص والتعويض

في منطقتي توبلي مجمع (٧٠١) وشرق الحد مجمع (١٢٢)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية والمجلس البلدي لبلدية المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرّر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٨٠٢٤٢٣٣) الكائن في منطقة توبلي مجمع (٧٠١) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) وجزء لا يحمل تصنيفاً معتمداً إلى تصنيف مناطق المشروعات الإسكانية (MOH). ويُغيّر تصنيف العقار رقم (٠١٠٢٠٤٢٧) الكائن في منطقة شرق الحد مجمع (١٢٢) من تصنيف مناطق المشروعات الإسكانية (MOH) إلى تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) وذلك بحسب مقترح التخصيص والتعويض، وذلك وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليهما الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

**مادة (٢)**

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

**مادة (٣)**


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.


وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م





وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٦١) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تصنيف وتغيير تصنيف قطعة أرض في منطقة النبيه صالح - مجعي (٣٨١/٣٨٠)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،  
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،  
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قَرّر الآتي:

مادة (١)

يُصنّف ويُغيّر تصنيف قطعة الأرض الكائنة في منطقة النبيه صالح مجعي (٣٨١/٣٨٠) من تصنيف مناطق حماية الطبيعة (NR) وجزء لا يحمل تصنيفاً معتمداً إلى تصنيف المناطق الترفيهية (REC)، وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م



## وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٦٦٢) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة جدحفص - مجمع (٤٢٥)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٤٠٤٤٠١٧) الكائن في منطقة جدحفص مجمع (٤٢٥) من تصنيف مناطق المشروعات الإسكانية (MOH) إلى تصنيف مناطق البلوكات التجارية (CB)، وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرفقة لهذا القرار، وتطوَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

## مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

## مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م



## وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٦

بشأن تعديل مسمى جمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته، وعلى القرار رقم (١٧) لسنة ٢٠١٢ بشأن تحوّل مؤسسة دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين إلى جمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين، وعلى النظام الأساسي لجمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين، وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٤، وعدم ممانعة بنك التمويل الكويتي من تغيير المسمى بخطابه الوارد للوزارة بتاريخ ٢٢ يونيو ٢٠٢٦، وبناءً على عرض وكيل وزارة التنمية الاجتماعية،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعدّ في سجل قيّد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والمؤسسات الخاصة قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين، الصادر باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٤، والذي نص على ما يلي:

يُعدّل مسمى الجمعية ليكون (جمعية منار الخير الاجتماعية) بدلاً من (جمعية دار المنار للبنك الأهلي لرعاية الوالدين) أينما ورد في النظام الأساسي للجمعية وقرار الترخيص بتسجيلها.

مادة (٢)

على وكيل وزارة التنمية الاجتماعية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير التنمية الاجتماعية

أسامة بن صالح العلوي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م

## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٦

بشأن إلغاء ترخيص مزاولة نشاط شركات الاستثمار فئة ٢ الممنوح  
لشركة سيكو لخدمات الصناديق الاستثمارية ش.م.ب (مقفلة)

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة  
٢٠٠٦، وتعديلاته،

وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها،  
وعلى القرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن تعديل الترخيص الممنوح لشركة سيكو لخدمات الصناديق  
الاستثمارية ش.م.ب (م)،

وبناءً على توصية المدير التنفيذي للرقابة،

قُرِرَ الآتي:

## مادة (١)

يُلغى الترخيص الممنوح لشركة سيكو لخدمات الصناديق الاستثمارية ش.م.ب (مقفلة) بتاريخ ١٤ أكتوبر  
٢٠٠٤م، لمزاولة نشاط شركات الاستثمار - فئة ٢، والمسجلة تحت السجل التجاري رقم (٥٥٤٢٣).

## مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

خالد إبراهيم حميدان

صدر بتاريخ: ٦ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢١ يونيو ٢٠٢٦م

## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٦

بشأن منح ترخيص لشركة ستاتورا ترستيز بحرين ذ.م.م

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،

وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها، وبناءً على توصية لجنة التراخيص،

قُرِّر الآتي:

مادة (١)

تُمنح شركة ستاتورا ترستيز بحرين ذ.م.م ترخيص أمناء العهد الفئة (ج).

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

خالد إبراهيم حميدان

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦م

## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن منح ترخيص لشركة سور للخدمات الإلكترونية ذ.م.م.

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،  
وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها،  
وبناءً على توصية لجنة التراخيص،

قُرِّر الآتي:

مادة (١)

تُمنح شركة سور للخدمات الإلكترونية ذ.م.م ترخيص وسطاء التأمين.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

خالد إبراهيم حميدان

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م

## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن منح ترخيص لشركة انستغيت ذ.م.م

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،  
وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها،  
وبناءً على توصية لجنة التراخيص،

قُرِّر الآتي:

مادة (١)

تُمنح شركة انستغيت ذ.م.م ترخيص الاستثمار - فئة (٣).

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

خالد إبراهيم حميدان

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٦ م

## قرار استملاك عقار من أجل المنفعة العامة

### قرار استملاك رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢٦

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى حكم محكمة الاستئناف العليا الشرعية في الدعوى رقم (٢/٠٠٨١٧/٢٠٢٦/١٥) المؤرخ في ٢٤ مايو ٢٠٢٦، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٢٠٠٧٠٤٩)، ملك إدارة الأوقاف السنوية، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨١/١٩٦٠، وذلك من أجل التجديد الحضري، حسب طلب وزارة الاسكان والتخطيط العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً واستدعاءً رسمياً للمالك وأصحاب الحقوق، وعليهم مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة خلال ستين (٦٠) يوماً من تاريخ نشر القرار أو الإخطار به أيهما يكون لاحقاً على البريد الإلكتروني [Ask.Lac@mun.gov.bh](mailto:Ask.Lac@mun.gov.bh) للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

### قرارات الاستغناء عن العقارات المستملكة من أجل المنفعة العامة

قرار رقم (غ-١١٠) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك

بالقرار رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٣ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٣/٧٠٦٩

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٣٠٨٢٩١٤)، ملك جليل علي سلمان الصيرفي، المستملك بالقرار رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٣، الكائن في منطقة بوغزال، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٣/٧٠٦٩، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقة بوغزال مجمع (٣٣٠)، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت م - ت م / م ه م - ح / ٣٧٤ / ٣٠٥١٣٥ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٣ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزمه لأعمال المنفعة العامة. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

قرار رقم (غ-١١١) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك

بالقرار رقم (٢٠٨) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٨٠٤٣

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٥٠٢٣٣٣٩)، ملك السيد محمد مجيد هاشم عاشور هاشم وشركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٠٨) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة سار، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٨٠٤٣، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقة جنوب سار- المجمعات ٥٢٥-٥٢٧-٥٧٧، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت م - ت م / م ه م - أ د / ٦٤٨ / ٤١٢٨٥٣ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٣ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزمه لأعمال المنفعة العامة.

عملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

**قرار رقم (غ-١١٢) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك****بالقرار رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٠/٦٠٥٦**

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٨٠٠٠٠٩٩)، ملك فاطمة أحمد التتان، المستملك بالقرار رقم (١٢٠) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة تولي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٠/٦٠٥٦، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقتي جدعلي و تولي مجمعي ٧٢١-٧٠٩، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط و التطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت ع / ت م - ت م / ه م - س ف - س ر / ١٠٠ / ٣٨١١٠٣ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

**قرار رقم (غ-١١٣) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك****بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠١/١٠٠٥٦**

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٨٠١٨٩٠١)، ملك زهرة عبدالله شملوه وفاطمة علي محمد، المستملك بالقرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة تولي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٠١/١٠٠٥٦، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقتي جدعلي وتولي مجمعي ٧٢١-٧٠٩، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط و التطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت ع / ت م - ت م / ه م - س ف - س ر / ١٠٠ / ٣٨١١٠٣ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

**قرار رقم (غ-١١٤) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك****بالقرار رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٣٣٦٥**

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٨٠٠٢٤٠٩)، ملك زهرة وفضيلة ابنتي علي إبراهيم عبدالله، المستملك بالقرار رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة توبلي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٣٣٦٥، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقتي جدعلي وتوبلي مجمعي ٧٢١-٧٠٩، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت ع / ت م - ت م / ه م - س ف - س ر / ١٠٠ / ٣٨١١٠٣ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

**قرار رقم (غ-١١٥) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك****بالقرار رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٢/٤٥٧٦**

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٨٠٠٩٩١٢)، ملك سامر حسن حميد العريض وشركائه، المستملك بالقرار رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة توبلي، المسجل بالمقدمة رقم ١٩٩٢/٤٥٧٦، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقتي جدعلي وتوبلي مجمعي ٧٢١-٧٠٩، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت ع / ت م - ت م / ه م - س ف - س ر / ١٠٠ / ٣٨١١٠٣ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

قرار رقم (غ-١١٦) لسنة ٢٠٢٦ بالاستغناء عن العقار المستملك

بالقرار رقم (٤٧٦) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٥٦٩٦

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٤٠٣٨٩٠٩)، ملك علي ماجد علي حسن الماجد النعيمي، المستملك بالقرار رقم (٤٧٦) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الشاخورة، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٧/١٥٦٩٦، والذي كان من أجل المخطط التفصيلي لمنطقة شرق الشاخورة - المجمعات (٥٢٥،٥١٣،٤٨١)، حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط و التطوير العمراني بالكتاب رقم ه ت ع / ت ت - م و / س م - إ ع / ١٢٠ / ٣٦٣٩٦٣ - ٢٠٢٥ - ٢٨٩ / ٢٠٢٦ المؤرخ في ١٢ مارس ٢٠٢٦، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة [ask.lac@mun.gov.bh](mailto:ask.lac@mun.gov.bh).

## مجلس تأديب المحامين

## إعلان مجلس تأديب المحامين

رقم الدعوى التأديبية: ٣٢/تأديب/٢٠٢٥ المستأنف تحت رقم ٦/تأديب استئنافي/٢٠٢٦.

المقامة من: وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف (بصفته).

ضد: المحامي عيسى راشد مبارك الكواري.

أصدر مجلس المحامين بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٦ م قراره وجاء منطوقه كالاتي:

قرر المجلس بإجماع الآراء منع المحامي المشكو بحقه من مزاوله المهنة لمدة سنة.

وأصدر مجلس تأديب المحامين الاستئنافي بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/٦/٢٠٢٦ م قراره وجاء منطوقه

كالاتي:

قرر المجلس بإجماع الآراء بعدم قبول الاستئناف شكلاً لرفعه بعد الميعاد.

## مجلس تأديب المحامين

## الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤

بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة

إعلان رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٦

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم منحها، وطلبات براءات الاختراع المنقولة ملكيتها والبراءات التي انقضت حقوقها. وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
- ٢- رقم الإيداع الدولي.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- اسم المخترع.
- ٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
- ٦- التصنيف الدولي.
- ٧- المراجع.
- ٨- اسم الاختراع.
- ٩- ملخص البراءة.
- ١٠- عدد عناصر الحماية.
- ١١- اسم المالك الحالي وعنوانه.
- ١٢- تاريخ انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.
- ١٣- سبب انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2026/06/22	[11] رقم البراءة: 2283
------------------------------------	------------------------

<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: H01Q 3/26, H01Q 21/22, H01Q 21/29, G01S 7/28</p> <p>[56] المراجع: D1: US 6496158 B1 D2: FR 2784803 A1 D3: US 4596986 A D4: US 2009/135085 A1 D5: US 2015/349434 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20220013 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2022/01/17 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2020/069293 [30] الأولوية: FR 1908058 [31] 2019/07/18 [32] [33] فرنسا [72] المخترعون: 1- جريفي ، ويلفريد ، 2- ماركي ، جان بيير ، 3- مولينيت ، رونان [73] مالك البراءة: 1- ثاليس عنوان المالك: 1- تور كارب ديم ، بليس ديس كوروليس ، إيسبلاندي نوردي ، 92400 كوريفوي ، فرنسا. [74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية في ام بي اجنتس</p>
---	---

[54] اسم الاختراع: هوائي صفييف متعدد اللوحات

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بهوائي صفييف يشتمل على مجموعة من الألواح المشعة المنفصلة ميكانيكياً (300-1 ، 300-1N) موضوعة جنباً إلى جنب ، تعني (351-1 ، 351-N ، 35M-N ، 35M-1) لتطبيق تشكيل الإشارات المرسله بواسطة العناصر المشعة للوحات ، وجهاز (361) لإدارة تشكيل الإشارات ، حيث تتوافق معاملات التشكيل مع مجموع لا يقل عن: معامل تشكيل (W c) مما يجعل من الممكن توجيه الكسب الأقصى للهوائي في اتجاه معين ، وعلى الأقل عكس معامل التشكيل (W c) مما يجعل من الممكن توجيه أقصى كسب للهوائي في اتجاه الفص الثانوي الناتج عن الاختلافات بين الألواح المشعة من هوائي المصنوفة. يتعلق الاختراع أيضاً بطريقة الإرسال / الاستقبال المقابلة.

عدد عناصر الحماية: 7

## [12] براءة اختراع

2026/06/22 تاريخ قرار منح البراءة:	[11] رقم البراءة: 2284
------------------------------------	------------------------

<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: A61P 17/00 (2006.01); A61K 36/185; A61Q 19/00</p> <p>[56] المراجع: D1: MAHMOUD A. KOHEIL ET AL. "Anti-inflammatory and antioxidant activities of Moringa peregrina Seeds" FREE RADICALS AND ANTIOXIDANTS, Vol. 1, No. 2, 01 April 2011 (2011-04-01), pages 49-61 D2: SHAYMAA FADHEL ABBAS ALBA ET AL. "Cytotoxic and Urease Inhibition Potential of Moringa peregrina Seed Ethanolic Extract" INTERNATIONAL JOURNAL OF PHARMACOLOGY, PK, Vol. 15, No. 1, 15 December 2018 (2018-12-15), pages 151-155 D3: MAGED MOHAMED MAHER ABOU-HASHEM ET AL. "Induction of sub-GO arrest and apoptosis by seed extract of Moringa peregrina (Forssk.) Fiori in cervical and prostate cancer cell lines" JOURNAL OF INTEGRATIVE MEDICINE, Vol. 17, No. 6, 01 November 2019 (2019-11-01), pages 410-422 D4: FR 2946879 A1 D5 : S MAJALI IBRAHIM ET AL. "Assessment of the antibacterial effects of Moringa peregrina extracts" AFRICAN JOURNAL OF MICROBIOLOGY RESEARCH, Vol. 9, No. 51, 28 December 2015 (2015-12-28), pages 2414-2410</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20220063 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2022/03/02 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2021/063690 [30] الأولوية: FR2005429[31] [32] 2020/05/21 [33] فرنسا [72] المخترعون: 1- دودينيت، إليزابيث، 2- برجيتو، فنسنيت [73] مالك البراءة: 1- اجينسي فرانكايز بور لي ديفيلومينت دال أولا عنوان المالك: 1- 82 رو دي كورسيلز 75008 باريس، فرنسا [74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس</p>
--	---

[54] اسم الاختراع: مستخلص بذور المورينجا (*Moringa peregrina*) الغني بمركب 2، 5-داي فورميل فيوران، وعملية للحصول عليه واستخدامه في تركيبات تجميلية

[57] الملخص: يتعلق الاختراع الحالي بمستخلص بذور المورينجا (*Moringa peregrina*) التي تكون غنية بالمركب 2، 5-داي فورميل فيوران، وعلى وجه الخصوص، يتعلق الاختراع بمستخلص من عجين البذور المذكورة، وعملية لاستخلاص المستخلص. كما يتعلق الاختراع بتركيبات تجميلية أو مغذية معززة للجمال تتضمن المستخلص المذكور ويتعلق باستخدام التركيبات المذكورة لتحسين مظهر البشرة، أو الأغشية المخاطية أو أنسجة الجلد من أجل تنعيم وإزالة علامات الإجهاد بالبشرة وللوقاية من علامات التقدم في العمر ومحاربتها أو أي منهما وكذلك شيخوخة الجلد المبكرة نتيجة التعرض لأشعة الشمس أو أي منهم، وللوقاية من البقع بالبشرة الناتجة عن التقدم بالعمر.

انقضاء الحقوق المترتبة على براءة الاختراع وبطلانها

استناداً إلى المادة (٢٨) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة، انقضت جميع الحقوق المترتبة على براءة الاختراع المذكورة بالجدول أدناه:

رقم	رقم البراءة	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	٢٠١٧٠٢١٢	٢٤/٠٦/٢٠٢٦	عدم سداد الرسوم السنوية


الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦  
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية  
إعلان رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٦

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب.
- ٢- اسم الطالب وعنوانه.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها .
- ٥- تصنيف لوكانو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب .
- ٦- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية



رقم الطلب: ب ت / ٢٥٠٧

اسم الطالب : تشيري أوتوموبايل كو.، ال تي دي.

عنوانه : ٨ تشانغتشون رود، إيكونومي آند تكنولوجي ديفلومنت زون، ووهو، آنجوي ٢٤١٠٠٦، الصين

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٠٦/١٥

وصف طلب التصميم: سيارة

التصنيف: ٠٨-١٢

اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس

عنوانه : شقة ١٠١، مبنى ١٠٠٢، طريق ٥١٢١، مجمع ٣٥١، المنامة، السوفيقية

## وزارة الصناعة والتجارة

## إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١٠٠) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (أو إم جي للعقارات ذ. م. م.) المسجلة بموجب القيد رقم (١٤١٠٨٦-١) بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠١) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية) وتحويله  
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (سي تي إن للحجوزات) والمملوكة للسيدة (فاطمة يوسف أحمد يوسف) والمسجلة بموجب القيد رقم (٧٥٠٥٦-٣)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٥٠٠) خمسمائة دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:  
١- (حسين حميد عبدالجليل الزيمور) بنسبة (٥٠٪).  
٢- (فاطمة يوسف أحمد يوسف) بنسبة (٥٠٪).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (ديوللدعاية والإعلان ذ. م. م) المسجلة بموجب القيد رقم (١٧٣٦٨٨-١)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان .

إعلان رقم (١٠٣) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (الفرسان الثلاثة العقارية ذ. م. م) المسجلة بموجب القيد رقم (١٥٤٢٦٨-١)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).  
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان .

إعلان رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٢٦  
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)  
إلى (شركة تضامن)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السادة الشركاء في شركة (إتحاد البركة التجارية - شركة تضامن بحرينية) المسجلة بموجب القيد رقم (٧٦٠٣٦)، طالبين تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة إلى (شركة تضامن) برأسمال وقدره ٢٠,٠٠٠ ألف دينار، بين كل من :

- ١- محمد محمد نزيه طليمات بنسبة (٣٣,٥٠٪) .
- ٢- زياد فرحان الشامي بنسبة (٣٣٪) .
- ٣- محمد سعيد محمد خير بايقلبي بنسبة (٣٣,٥٠٪) .

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان .